

مرسوم رقم ٧٠٠٩

٢٠٢٠ نقل اعتماد من احتياطي الموازنة العامة إلى موازنة رئاسة الجمهورية لعام

إِنَّ رَئِيسَ الْجُمُورِيَّةِ
سَيَّاهُ عَلَى الدُّسْتُورِ

بناء على قانون المحاسبة العمومية وتعديلاته، لاسيما المادة ٢٦ منه؛

بناءً على القانون النافذ حكماً رقم ٦ تاريخ ٢٠٢٠/٣/٥ (موازنة العام ٢٠٢٠ والموازنات الملحقة)؛

بناءً على اقتراح رئيس مجلس الوزراء ووزير المالية؛

پرسم مانیائی:

المادة الأولى: ينفل في الجزء الأول من موازنة العام ٢٠٢٠ الاعتماد التالي:

الباب : ٢٧	احتياطي الموازنة
الفصل : ٢	احتياطي للنفقات الطارئة والاستثنائية
الوظيفة : ١٩٠	تحويلات ذات طابع عام بين الإدارات
البند : ١٨	النفقات الطارئة والاستثنائية
الفقرة : ١	احتياطي لنفقات طارئة
النقطة : ١	احتياطي لتجزية مختلف بنود الموازنة
	(فقط متنان وخمسون مليون ليرة لبنانية).

		الجزء الأول
الباب : ١	رئيس الجمهورية	
الفصل : ١	رئيس الجمهورية	
الوظيفة : ١١١	رئيس الجمهورية	
البند : ١٦	نفقات مختلفة	
الفقرة : ٩	نفقات شتى	
البنداة : ٩	نفقات شتى متنوعة	٢٥٠،٠٠٠،٠٠٠ / ل.ل.
	(فقط مئتان وخمسون مليون ليرة لبنانية).	
		المجموع
	(فقط مئتان وخمسون مليون ليرة لبنانية).	

المادة الثانية: ينشر هذا المرسوم ويبلغ حيث تدعو الحاجة.

بعدا في ٢ تشرين الأول ٢٠٢٠
الامضاء : ميشال عون

صدر عن رئيس الجمهورية
رئيس مجلس الوزراء
الامضاء : حسان دياب

وزير المالية
الامضاء : غازي وزني

رئيس مجلس الوزراء
الامضاء : حسان دياب